

# حكم ترك صلاة الجماعة بسبب الخوف؟ | الشیخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

حكم آآ ترك صلاة الجماعة بسبب الخوف. نعم آآ صلاة الجماعة واجبة على الرجال البالغين في بيوت الله جل وعلا. قال تعالى في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسم - [00:00:00](#)

يسبح له فيها بالغدو والاصال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلاة الى اخر ذلك. فالواجب الرجل ان يصلى الجماعة في المسجد في بيوت الله جل وعلا. جميع الصلوات الفجر الظهر العصر والمغرب والعشاء. وينبغي له - [00:00:20](#)

ان يجتهد في التبکير فقد قال عليه الصلاة والسلام لو يعلم الناس ما في التهجير لاستبقوا اليه والتهجير هو الى الصلاة والذهاب اليها مبكرا. ولكن الشريعة برحمة الله جل وعلا بعباده جعلت هناك اسبابا تبيح للمسلم ان يتخلص عن صلاة الجماعة - [00:00:40](#)  
فمن هذه الاسباب الخوف على النفس او الخوف على الزوجة او الخوف على الولد. فاذا خشي الانسان على نفسه لسبب من الاسباب فلا بأس ان يترك صلاة الجماعة ولكن يجب عليه ان يصلحها في بيته جماعة ان كان عنده جماعة في البيت فلو كان هو ومعه - [00:01:06](#)

اولاده الذكور. هم. اما بالنسبة للإناث فلا يجب عليه ولا عليهم ان يصلوا معا. لكن اذا كان عنده اولاد ذكور بالغون فانه يجب عليه ان يصلح معهم في المسجد في البيت جماعة. فيقيم ويصلح - [00:01:27](#)

فان اذن فلا حرج الاذان حسن. لكن الاصل ان اذان المسجد لكن ان اذن لهذه الجماعة فهو حسن واما اذا لم يكن عنده احد الا ان يكون زوجة او ابنة فان صلى معهم جماعة فهو حسن - [00:01:47](#)

هذا طيب لكنه لا يلزم ذلك. والجماعة ساقطة عنه للعذر. والله اعلم. نعم - [00:02:07](#)